

Distr.: General
10 January 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 31 آذار/مارس 2023

البندان 2 و9 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من

أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

مكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/49 الذي دعا فيه المجلس الدول إلى تنفيذ خطة عمل لمكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد. ويتضمن التقرير معلومات مقدمة من الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة عن الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل، كما يتضمن آراء عن تدابير المتابعة التي يمكن اتخاذها لمواصلة تحسين تنفيذ الخطة. ويتضمن التقرير أيضاً توصيات فيما يتعلق بتنفيذ خطة العمل، ولا سيما من خلال احترام حرية الدين أو المعتقد على شبكة الإنترنت وخارجها، واتخاذ إجراءات سريعة بشأن الجرائم المرتكبة بدافع الكراهية، وحماية الأقليات الدينية أو العقائدية. وينبغي تنفيذ كل جزء من خطة العمل الواردة في قرار المجلس 31/49 تنفيذاً تشارك فيه بصفة منهجية الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة والخبراء المستقلين والمجتمع المدني، بما في ذلك الجهات الفاعلة الدينية.



الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً - مقدمة

- 1- في عام 2011، دعا مجلس حقوق الإنسان في قراره 18/16 ودعت الجمعية العامة في قرارها 167/66 الدول إلى اتخاذ عدد من الإجراءات لمكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد. وتشمل خطة العمل المقترحة تدابير تكميلية يتعين اتخاذها على الصعيد الوطني سياسةً وقانوناً وممارسةً.
- 2- ويُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 31/49 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُعدّ تقرير متابعة شاملاً يتضمن استنتاجات مفصلة تستند إلى المعلومات الواردة من الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة عما تبذله من جهود وتتخذ من تدابير تنفيذاً لخطة العمل، وآراء عن تدابير المتابعة التي يمكن اتخاذها لمواصلة تحسين تنفيذ الخطة، وأن تعرضه على المجلس في دورته الثانية والخمسين.
- 3- ويستند التقرير، الذي يشمل الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر 2022، إلى المساهمات التي وردت من 16 دولة رداً على مذكرة شفوية أرسلتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) في 24 آب/أغسطس 2022، وإلى الردود التي وردت على دعوة ذات صلة إلى تقديم مساهمات وجهت إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة⁽¹⁾. ويبرز الفرع الثاني من التقرير الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل. ويعرض الفرع الثالث بالتفصيل الاستنتاجات المتعلقة بخطة العمل والملاحظات الخاصة بتدابير المتابعة التي يمكن اتخاذها للتجديد بتنفيذها.

ثانياً - الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل

- 4- يسلط هذا الفرع من التقرير الضوء على المعلومات التي تلقتها المفوضية من الاتحاد الروسي، والأرجنتين، والأردن، وأوروغواي، وأوزبكستان، وبيرو، ورومانيا، وقطر، وكوبا، ولاتفيا، ولبنان، ومصر، ومقدونيا الشمالية، والمكسيك، وموريشيوس، وهنغاريا فيما يتعلق بمكافحة التعصب والقبولبة النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد. ويوجز أيضاً المعلومات التي وردت من مؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان وسبع منظمات مجتمع مدني وعشرة كيانات للأمم المتحدة، بما فيها المكاتب الميدانية. وترد الجهود المبذولة والتدابير المتخذة لتنفيذ خطة العمل تحت عناوين تقابل النقاط المبينة في الفقرات 7 و8 و10 و14 من قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49.

(1) يمكن الاطلاع على النصوص الأصلية للمساهمات المقدمة من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، بما فيها النصوص المرسلة بعد الموعد النهائي، في: <https://adsdatabase.ohchr.org/SitePages/Anti-discrimination%20database.aspx> (مصنفة حسب تصنيف كل وثيقة تحت فئة "الصعيد الوطني" وفئة "المساهمات الواردة من الدول").

ألف- التشجيع على إنشاء شبكات تعاونية لترسيخ التفاهم وتعزيز الحوار والحفز على العمل البناء لتحقيق أهداف مشتركة في مجال السياسة العامة والسعي إلى تحقيق نتائج ملموسة⁽²⁾

5- أفادت بيرو أن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أدت في البداية إلى تعليق الأنشطة الدينية الحضورية منذ آذار/مارس 2020، ولكن على الرغم من ذلك أمكن استئناف الأنشطة الدينية والخارجية في نهاية عام 2020. واعترفت بيرو بمساهمة مختلف الكيانات الدينية خلال فترات الحجر الصحي التي فُرضت للتخفيف من آثار الجائحة، وتعاونها مع الدولة لتوفير الرعاية للأشخاص المصنفين ضعفاء، بتقديم تبرعات من المواد الغذائية والأكسجين والمستلزمات الصحية. علاوةً على ذلك، أفاد التقرير أنه كان من المهم أن تقدم هذه المبادرات دعماً نفسياً في أوانه للأشخاص الذين كانوا يعيشون وحدهم أثناء تنفيذ تدابير التباعد الاجتماعي، وأن توفر المجتمعات المحلية بعض المباني الدينية للدولة لاستخدامها بصفة مؤقتة كملاجئ أو مستشفيات.

6- وأفادت رومانيا أن الحكومة واصلت طوال فترة جائحة كوفيد-19 تنفيذ سياسات عامة متعلقة بالتحديات الجديدة للحياة الدينية التي نجمت عن الحالة الطبية الاستثنائية. ومن أجل تيسير وتكثيف الحوار بين مسؤولي الدولة ومسؤولي الطوائف الدينية، أنشأت أمانة الدولة للشؤون الدينية منصة حوار رقمية للتعاون المباشر والفعال فيما بينهم. واستخدمت هذه المنصة الإلكترونية كل من السلطات والطوائف الدينية لا للتشاور على إدارة الجائحة فحسب ولكن أيضاً للتعاون الديني والعقائدي. وفي تموز/يوليه 2022، شارك ممثلون عن أمانة الدولة للشؤون الدينية في المؤتمر الوزاري الدولي المعني بحرية الدين أو المعتقد، الذي استضافته لندن، والذي هدف، في جملة أمور، إلى إنشاء شبكة بين الدول المشاركة من أجل معالجة المشاكل المتعلقة بممارسة حرية الدين أو المعتقد. علاوةً على ذلك، انضمت رومانيا في 8 أيلول/سبتمبر 2022 إلى التحالف الدولي لحرية الدين أو المعتقد، الذي يهدف إلى حماية وتعزيز حرية الدين أو المعتقد في جميع أنحاء العالم.

7- وأشارت منظمة المادة 19 غير الحكومية إلى أنها أنشأت، بالاشتراك مع مجموعة الحقوق العالمية، صفحة شبكية لاستخدامها مورداً للمعلومات ومستودعاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 18/16 ولعملية اسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد⁽³⁾. وتقدم الصفحة الشبكية تفاصيل عن كل نقطة من نقاط العمل والالتزامات الإضافية الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان 18/16 وخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف⁽⁴⁾، فضلاً عن الوثائق المتعلقة بالاجتماعات السابقة لعملية اسطنبول. وأشارت منظمة المادة 19 أيضاً إلى تعاونها مع عيادة حقوق الإنسان ومنع الفضائح التابعة لكلية بنجامين ن. كاردوزو للقانون بشأن "إطار لتقييم التنفيذ"، يوفر مجموعة من المؤشرات وجدولاً لتسجيل الدرجات بشأن بنود العمل والالتزامات الإضافية لتيسير التقييم الذاتي على الدول وتشجيع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة على التفكير في أفضل السبل لتنفيذ قرار المجلس 18/16 وتحليله.

(2) انظر الفقرة 7(أ) من قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49 التي تشير، على سبيل المثال، إلى مشاريع تقديم الخدمات في مجالات التعليم والصحة ومنع نشوب النزاعات والعمالة والإدماج والتثقيف عن طريق وسائط الإعلام

(3) انظر: <https://www.istanbulprocess1618.info/>

(4) A/HRC/22/17/Add.4، التذييل.

باء - آليات داخل الحكومات من أجل تحديد المجالات التي يُحتمل أن ينشأ فيها توتر بين أفراد الطوائف الدينية المختلفة والتصدي لها والمساعدة على منع نشوب النزاعات وعلى الوساطة⁽⁵⁾

8- أبلغت الأرجنتين عن إنشاء اجتماع المائدة المستديرة لمنع التمييز على أسس دينية، الذي يجمع أتباع مختلف الأديان والمعتقدات من أجل تشجيع الحوار بين الأديان والثقافات وتعزيز حقوق الإنسان داخل المجتمعات المحلية وخارجها. وتهدف المائدة المستديرة إلى تحطيم التحيزات والقوالب النمطية المرتبطة بمختلف الأديان والمعتقدات ووجهات النظر العالمية والروحانيات من خلال تعزيز المشاركة النشطة للطوائف الدينية في تعميق سياسات الإدماج. وتُعد اجتماعات المائدة المستديرة في أماكن العبادة والفضاءات الثقافية لكل من الطوائف المشاركة وكذلك في مقر المعهد الوطني لمكافحة التمييز وكره الأجانب والعنصرية.

9- وأفادت كوبا أن مجلس الوزراء أنشأ في آذار/مارس 2022، في إطار تعزيز الاهتمام بالطوائف الدينية، إدارة رعاية المؤسسات الدينية والجمعيات الأخوية. وذكرت كوبا أن هذا الهيكل الجديد سيحسن أساليب الإدارة والسياسات المتعلقة بالشؤون الدينية والأخوية، ما يدل على الأولوية التي توليها الحكومة لهذه المسائل.

10- ولاحظ المعهد غير الحكومي المعني بالعرق والمساواة وحقوق الإنسان أن الديانات الأفريقية - الكوبية تشكل جزءاً من الهوية الوطنية الكوبية، وإن كان العدد الدقيق لأتباع هذه الديانات في الجزيرة غير معروف.

جيم - تدريب الموظفين الحكوميين على استراتيجيات التوعية الفعالة⁽⁶⁾

11- أبلغت لاتفيا عن مشاريع لزيادة الثقة في الشرطة ومعالجة عدم كفاية الإبلاغ عن جرائم الكراهية. وفي عام 2021، أطلقت شرطة الدولة مشروع "بناء القدرات والتوعية لمنع ومكافحة التعصب في لاتفيا"، الذي يركز على منع ومكافحة العنصرية وكره الأجانب وغيرهما من أشكال التمييز. وعلاوة على ذلك، وضع برنامج تدريبي لزيادة قدرة الشرطة وموظفي النيابة والقضاة على تحديد جرائم الكراهية، بما في ذلك خطاب الكراهية، ومقاضاة مرتكبيها. وكان الهدف من التدريب هو المساهمة في زيادة فعالية تطبيق الإطار القانوني في مكافحة العنصرية وكره الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب، فضلاً عن تحسين التعاون وتبادل المعلومات بين الجهات الفاعلة الرئيسية المشاركة في العملية.

12- وشدد لبنان على الدور الإيجابي للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تدعيم وتطوير العلاقة مع المنظمات الدولية والمحلية في هذا الصدد. وأبلغ عن تدريب أفراد قوات الأمن فيما يتعلق باحترام مختلف الثقافات والأديان. كما سلط لبنان الضوء على تمكين المواطنين من الاطلاع على المعلومات.

13- وأشار المؤتمر اليهودي العالمي إلى أنه نظم في شباط/فبراير 2022 - بالتعاون مع برنامج التوعية بشأن الهولوكوست والأمم المتحدة التابع لإدارة التواصل العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) - إحاطة افتراضية للدبلوماسيين المعتمدين لدى الأمم المتحدة واليونسكو في نيويورك وجنيف وباريس بمناسبة اليوم الدولي لإحياء ذكرى المحرقة. وجاء هذا الحدث في أعقاب اعتماد

(5) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 7(ب).

(6) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 7(ج).

قرار الجمعية العامة 250/76 بشأن إنكار محرقة اليهود وزيادة الوعي بمخاطر تشويه التاريخ وبأهمية وسبل مكافحة هذه الظواهر، ولا سيما انتشارها في المجال الإلكتروني. وسمح حجم الحدث بتفاعلات عبر القارات وجمع المجتمع الدبلوماسي الدولي.

دال - الجهود التي يبذلها القادة داخل طوائفهم لمناقشة أسباب التمييز ووضع استراتيجيات للتصدي لهذه الأسباب⁽⁷⁾

14- لاحظت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في بوروندي (اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الإنسان) أن وزارة الداخلية نظمت عدة اجتماعات مع ممثلي جميع الطوائف الدينية الناشطة في بوروندي. ووفقاً للمعلومات المقدمة، اتضح خلال تلك الاجتماعات وجود عدة نزاعات بين مختلف الطوائف الدينية وأن التشريعات السارية ذات الصلة لا تُحترم. وأوصت المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان في بوروندي الزعماء الدينيين باتباع سلوك مسؤول تتحلّى به السلطة المعنوية في طائفتهم، وإقامة علاقات طيبة بين الأديان، وإعطاء رسائل السلام والتسامح أولوية في مواظمتهم في جميع أنحاء البلد.

15- ونظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان فعاليات للتعليم بين الأقران مع القيادات والجهات الفاعلة الدينية في عام 2022، باستخدام المنهجية التفاعلية ودراسات الحالات الفردية الواردة في مجموعة الأدوات الخاصة بإطار الإيمان من أجل الحقوق (#Faith4Rights)⁽⁸⁾. وفي هذا السياق، تطور المفوضية شبكة غير رسمية من ميسري "إطار الإيمان من أجل الحقوق" وبرنامجاً للتعليم بين الأقران للقادة الدينيين المحترفين، ولا سيما أولئك الذين هم قيد التدريب أو الذين تأهلوا مؤخراً أو أصبحوا من القادة الدينيين الشباب. وشاركت المفوضية أيضاً، مع شبكة القادة في مجال حرية الدين أو المعتقد والفريق الدولي للبرلمانيين المعني بحرية الدين أو المعتقد والمؤتمر العالمي للأديان من أجل السلام ورابطة البرلمانيين الأفارقة لحقوق الإنسان والمعهد الدانمركي لحقوق الإنسان، في تنظيم سلسلة حوارات شهرية بعنوان "عدم ترك أحد خلف الركب". علاوةً على ذلك، في كانون الأول/ديسمبر 2022، أطلق الحرم الجامعي العالمي لمعهد الولايات المتحدة للسلام دورة إلكترونية بعنوان "الأديان والمعتقدات وحقوق الإنسان: نهج قائم على الإيمان من أجل الحقوق"، تناول فيها دور الجهات الفاعلة الدينية والعقائدية في تعزيز حقوق الإنسان وكيف يمكن تيسير السلام المستدام بنقاط الدين وحقوق الإنسان. ويدير هذه الدورة التدريبية الإلكترونية الذاتية الوتيرة المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، وتتضمن وحدات ساهم بها المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، وأعضاء في هيئات معاهدات الأمم المتحدة، وجهات فاعلة دينية.

16- وشدد المقرر الخاص السابق المعني بحرية الدين أو المعتقد، في تقريره لعام 2022 عن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات دينية أو عقائدية في حالات النزاع أو انعدام الأمن، على أنه ينبغي للجهات الفاعلة الدينية أن تعزز التواصل بين الأديان، بما في ذلك في إطار الإيمان من أجل الحقوق (#Faith4Rights)، وتعارض الروايات الاختزالية عن الطوائف الدينية أو العقائدية، وتمتنع عن الكراهية والتحريض على التمييز أو العداء أو العنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد وتدينهما علناً. وينبغي للزعماء والمؤثرين الدينيين أن يستخدموا سلطتهم لتشجيع حلول شاملة للجميع وسلمية وعادلة للنزاعات، ومنع نشوء التوترات، لا سيما عندما تحدث باسم الدين أو المعتقد⁽⁹⁾.

(7) المرجع نفسه، الفقرة 7(د).

(8) متاح في: <https://www.ohchr.org/Documents/Press/faith4rights-toolkit.pdf>.

(9) A/HRC/49/44، الفقرة 80.

17- وأشار المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية إلى أنه يواصل العمل مع الزعماء الدينيين على دعم تنفيذ خطة عمل القيادات والجهات الفاعلة الدينية لمنع التحريض على العنف المحتمل أن يؤدي إلى جرائم وحشية (المعروفة أيضاً باسم خطة عمل فاس)⁽¹⁰⁾. وفي تموز/يوليه 2022، نظم المكتب، بالاشتراك مع المغرب، حدثاً رفيع المستوى في فاس للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة لخطة عمل فاس وتقييم تنفيذها. وفي عام 2022، دعم المكتب مبادرة إقليمية في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، جمعت بين اللجان الوطنية المعنية بمنع الإبادة الجماعية وغيرها من منظمات المجتمع المدني وأكاديميين وممثلين عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى لوضع خطة عمل للتصدي لخطاب الكراهية في المنطقة. ودعم المكتب أيضاً مبادرة خاصة بأوروبا الشرقية، تشمل تدابير منها تنظيم اجتماع عقد في فيينا في آذار/مارس 2022، لوضع خطة عمل خاصة للمجتمع المدني بشأن التصدي لخطاب الكراهية، ولا سيما ضد الأقليات الإثنية والدينية. وعلاوة على ذلك، دعم المكتب اللجنة الوطنية للتماسك والإدماج في كينيا لوضع خطة عمل وطنية لمكافحة خطاب الكراهية في الفترة التي تسبق انتخابات آب/أغسطس 2022.

هاء - المجاهرة برفض التعصب، بما فيه الدعوة إلى الكراهية الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف⁽¹¹⁾

18- أفادت المكسيك بأن مشروع "تعزيز التسامح الديني"، الذي أطلقته في تشرين الأول/أكتوبر 2021، يهدف إلى تطوير التعاون بين الكيانات الحكومية الاتحادية والحكومات المحلية لتعزيز التسامح مع التنوع الديني والمعتقدات الدينية من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان والمسؤولية المشتركة. ويجري تنفيذ هذا المشروع في ولاية تشياباس، التي تتمتع بأكثر تنوع ديني في المكسيك، على أن يتم توسيعه لاحقاً ليشمل الولايات التي فيها حالات من التعصب الديني.

19- وفيما يتعلق بالعراق، أشارت إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام إلى أن لجنة الحوار والسلام المجتمعي بمكتب رئيس الوزراء والمديرية العامة لشؤون الناجيات التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية الاتحادية عقدتا في 27 آذار/مارس 2022 مؤتمراً بمناسبة مرور عام على إقرار قانون الناجيات الإيزيديات. وخلال الحدث، الذي حضره عدد من المسؤولين وممثلي الأقليات والمجتمع المدني، ذكر رئيس الوزراء، مصطفى الكاظمي، بالجرائم المرتكبة ضد الإيزيديين، معرباً عن التزام حكومته المستمر بمكافحة الإرهاب لمنع "تكرار ما حدث". وفي الوقت نفسه، أكد وزير العدل، سالار عبد الستار، التنفيذ الكامل لقانون الناجيات، قائلاً إنه وُضع للمساعدة على إعادة تأهيل حياة الضحايا الذين عانوا من جرائم مرتبطة بالإرهاب ارتكبتها تنظيم داعش، من بين أمور أخرى.

20- ووضعت المفوضية سياسات وأطراً قائمة على حقوق الإنسان بشأن استخدام التكنولوجيا الرقمية وحوكمتها من جانب الدول وشركات التكنولوجيا، بما يشمل الدعوة إلى احترام حقوق الأقليات في الفضاء الرقمي، بهدف وضع تدابير فعالة قائمة على الحقوق لمواجهة التهديدات التي تستهدف الحيز المدني. وقد وضعت هذه السياسات والأطر بمشاركة مباشرة لمجموعة من الشركات وبالتعاون مع المكاتب الميدانية للمفوضية والشركاء من المجتمع المدني. وعملت المفوضية مع شتى منصات وسائل التواصل الاجتماعي لحثها على تكثيف جهودها الرامية إلى الوفاء بمسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان بموجب المبادئ

(10) انظر: https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/publications-and-resources/Plan_of_Action_Religious-rev5.pdf

(11) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 7(هـ).

التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وفي عام 2022، تعاونت المفوضية مع ميتا وغوغل/بوتنيو وتويتر بهدف توفير حماية أفضل للمدافعين عن حقوق الإنسان والرد على المحتوى الذي قد يشكل تحريضاً على العداوة أو التمييز أو العنف. وفي 5 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أرسل مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان رسالة مفتوحة إلى الرئيس التنفيذي لتويتر، إيلون ماسك، أكد فيها أن حرية التعبير تتوقف عند الكراهية التي تحرض على التمييز أو العداوة أو العنف. وعلاوةً على ذلك، شدد المفوض السامي على أن سياسات إدارة المحتوى في تويتر يجب أن تستمر في حظر هذا النوع من الكراهية على المنصة، وأنه يجب بذل كل جهد ممكن لإزالة هذا المحتوى على الفور⁽¹²⁾.

21- وأشار المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية إلى أنه يواصل دعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية⁽¹³⁾. وفي سياق الاحتفال باليوم الدولي الأول لمكافحة خطاب الكراهية، في حزيران/يونيه 2022⁽¹⁴⁾، نظم المكتب العديد من أنشطة التوعية، التي تضمنت حلقات دراسية شبكية، ومناسبة جانبية رفيعة المستوى نُظمت مع المغرب حول دور التعليم في معالجة الأسباب الجذرية لخطاب الكراهية وتعزيز الإدماج وعدم التمييز والسلام. كما قدم المكتب دعمه لرئيس الجمعية العامة في تنظيم اجتماع تذكاري رفيع المستوى لليوم الدولي. وفي حزيران/يونيه 2022 أيضاً، نشر المكتب ورقة سياسات بعنوان "مكافحة إنكار الهولوكوست والإبادة الجماعية: حماية الناجين، والحفاظ على الذاكرة، وتعزيز الوقاية"⁽¹⁵⁾. وقدم المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن التحريض على العنف في أوكرانيا. علاوةً على ذلك، واصل مكتب منع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية العمل مع شركات وسائل التواصل الاجتماعي بشأن دورها ومسؤوليتها عن معالجة خطاب الكراهية على منصاتها، وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022 نظم المائدة المستديرة الثالثة عبر الإنترنت مع هذه الشركات، التي جمعت ممثلين من ميتا وغوغل وتويتر وتيك توك، بالإضافة إلى ممثلين عن كيانات الأمم المتحدة الممثلة في الفريق العامل المعني بخطاب الكراهية، ومكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ذات الصلة، وجهات فاعلة في المجتمع المدني.

22- وأشار المؤتمر اليهودي العالمي إلى أنه أقام شراكة مع اليونسكو والأمم المتحدة لإنتاج تقرير بعنوان "History under attack: Holocaust denial and distortion on social media" ("هجوم على التاريخ: إنكار الهولوكوست وتشويهه على وسائل التواصل الاجتماعي")⁽¹⁶⁾. وتحقق الدراسة على وجه التحديد في المنصات، بما فيها فيسبوك وإنستغرام وتيلغرام وتيك توك وتويتر، وتقدم توصيات حول الموارد الأكاديمية والأدوات التعليمية والمعايير لتحسين إدارة المحتوى إلى الحكومات والمنصات الإلكترونية والمربين والباحثين لمواجهة الإنكار والتشويه ومنع معاداة السامية ودعم حقوق الإنسان. وفي إعداد هذا التقرير، جُمع من المنصات الخمس ما يقرب من 4 000 محتوى متعلق بالهولوكوست، بما في ذلك منشورات وميمات تمجد فظائع النازيين وإهلاكهم المجتمعات اليهودية في أوروبا خلال الحرب العالمية الثانية. ثم قام خبراء من معهد أكسفورد للإنترنت التابع لجامعة أكسفورد بالملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتحليل المحتوى يدوياً باللغات الإسبانية والألمانية والإنكليزية والفرنسية. ووفقاً

(12) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/press/2022-11-05/22-11-05_Letter_HC_.to_Mr_Elon_Musk.pdf

(13) انظر: <https://www.un.org/en/genocideprevention/hate-speech-strategy.shtml>

(14) قرار الجمعية العامة 309/75.

(15) متاح في: https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/publications-and-resources/22-00041_OSAPG_PolicyPaper_Final.pdf

(16) انظر: <https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000382159>

للتحليل، يقدم التقرير أفكاراً ثاقبة حول فعالية اللوائح التنظيمية لوسائل الإعلام، وهو بمثابة دعوة لليقظة موجهة لا لمنصات وسائل التواصل الاجتماعي فقط، ولكن أيضاً للحكومات باعتبارها جهة معنية أساسية في وضع السياسات التنظيمية ذات الصلة. ويهدف الترويج للتقرير، استضاف المؤتمر اليهودي العالمي حدثاً جانبياً نُظم على هامش دورة مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر 2022، كان المتحاورون فيه ممثل ألمانيا الدائم ومراقب الاتحاد الأوروبي الدائم لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بالإضافة إلى ممثلين عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومنصات التواصل الاجتماعي والمجتمع المدني.

واو- تدابير لتجريم التحريض على العنف الوشيك على أساس الدين أو المعتقد⁽¹⁷⁾

23- أفادت لاتفيا أن برلمان البلد اعتمد في 24 آذار/مارس 2022 تعديلات على قانون المنظمات الدينية. ووفقاً للبيان، يحظر القانون على المنظمات الدينية، في جملة أمور، إبداء أو نشر مقترحات لتعديل هيكل الدولة في لاتفيا بالعنف، وترويج العنف أو الإرهاب، أو الإيديولوجية النازية أو الفاشية أو الشيوعية الصريحة، ونشر الدعاية للحرب، والقيام بأعمال الهدف منها إثارة الكراهية أو العداوة القومية أو الإثنية أو العرقية أو الدينية.

24- وأشارت منظمة Atheist Ireland غير الحكومية إلى أن الملحدين وأفراد الأقليات الدينية يواجهون الاضطهاد في الدول السلطوية في جميع أنحاء العالم، مشيرة أيضاً إلى احتمال تحول قوانين "جرائم الكراهية" المفترضة إلى قوانين لمكافحة التجديف أو مكافحة الردة باسم آخر. وشددت المنظمة على أهمية عدم تجريم القوانين أشكال التعبير عن انتقاد الأديان أو المعتقدات، من أجل تمكين الناس من اتخاذ خيارات أكثر استنارة.

زاي- مكافحة تحقير الناس وتصنيفهم في قوالب نمطية دينية سلبية والتحريض على الكراهية الدينية، وذلك من خلال التثقيف والتوعية⁽¹⁸⁾

25- قدمت أوروغواي تقريراً عن أعمال اللجنة الفخرية لمناهضة العنصرية وكره الأجانب وسائر أشكال التمييز، بما في ذلك أنشطتها وعروضها التثقيفية التي تزود المجتمع بمعلومات ومواد تعليمية عن التنوع الديني. وأصدرت اللجنة أيضاً نشرات صحفية عن حالات التمييز ونظمت اجتماعات مائدة مستديرة مع لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس النواب ومع ممثلي منظمات المجتمع المدني. وعقدت اللجنة حلقات دراسية افتراضية عن مواضيع منها "الشبكات الاجتماعية وخطاب الكراهية وحرية التعبير: مشاكل قديمة وسيناريوهات جديدة"، ونظمت جوائز نيلسون مانديلا، التي كان الهدف منها الاعتراف بالمسارات التي تعزز مجتمعاً أكثر شمولاً وتكاملاً وغير تمييزي.

26- ونشر المقرر الخاص السابق المعني بحرية الدين أو المعتقد، في أيار/مايو 2022، خطة عمل للمتابعة⁽¹⁹⁾ لتمكين أصحاب المصلحة الرئيسيين من إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره لعام 2019 عن مكافحة معاداة السامية⁽²⁰⁾. وتضمنت خطة عمل المتابعة ثمانية مجموعات من التوصيات الموجهة إلى الحكومات والسياسيين والزعماء الدينيين والمؤسسات التعليمية والمنظمات الدولية ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من شركات تكنولوجيا الإنترنت. ولدى صياغة تلك التوصيات، عمل

(17) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 7(و).

(18) المرجع نفسه، الفقرة 7(ز).

(19) انظر: <https://www.ohchr.org/sites/default/files/2022-05/ActionPlanChanges-May2022.pdf>

(20) A/74/358.

المقرر الخاص مع عدد من الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية الملتزمة بمكافحة خطاب الكراهية عموماً ومعاداة السامية تحديداً، بما في ذلك جهات فاعلة حكومية وخبراء دوليون في مجال حقوق الإنسان وجهات فاعلة في المجتمع المدني. وسبق خطة عمل المتابعة التي أعدها المقرر الخاص لتنظيم مشاورات بين الخبراء استغرقت يومين لدراسة الاتجاهات القائمة في مكافحة معاداة السامية، بما في ذلك التطورات الإيجابية والتحديات المستمرة التي تواجهها الطوائف اليهودية⁽²¹⁾.

27- وأوصت منظمة NGO Monitor غير الحكومية، وهي مشروع تابع لمعهد بحوث المنظمات غير الحكومية، بأن تستحدث الحكومات والمؤسسات الدولية آليات تنفيذ واضحة ومحددة من أجل تعظيم التزاماتها، فضلاً عن ضمان عدم تقديم أي موارد أو دعم للمنظمات غير الحكومية الضالعة في معاداة السامية. كما أوصت بتطوير أنظمة تدقيق للنظر في جميع جوانب نشاط المستفيدين المحتملين من المنح، وكذلك أي من شركاء المشاريع.

حاء - مناقشة الأفكار وإقامة حوار بين الأديان والثقافات على المستوى المحلي والوطني والدولي بهدف مكافحة الكراهية الدينية والتحريض والعنف⁽²²⁾

28- أبلغ الأردن عن عدة مبادرات تتعلق بالحوار بين الأديان والثقافات. وتتضمن "رسالة عمان" دعوة إلى التسامح والوحدة في العالم الإسلامي، وعُقدت حلقات عمل تهدف إلى تعزيز هذه القيم. وعلاوة على ذلك، دعت مبادرة "كلمة سواء" إلى السلام والتعايش بين المسلمين والمسيحيين. وأشار الأردن إلى تنظيم اجتماعات دورية لحفز الحوار بين المسلمين والمسيحيين. وبالإضافة إلى ذلك، عُقد أسبوع الوئام العالمي بين الأديان في الأردن خلال الأسبوع الأول من شباط/فبراير لنشر رسالة احترام المعتقدات ورفض التعصب.

29- وأبلغت دولة قطر عن عقد ندوة ثقافية في 30 آذار/مارس 2022 لمناقشة دور الحوار بين الأديان في بناء الثقة بين المجتمعات المتعددة الثقافات، بمشاركة مجموعة من المفكرين وممثلي العديد من السفارات في الدوحة. علاوة على ذلك، في 10 نيسان/أبريل 2022، نُظمت حملة توعية حول احترام الأديان والثقافات بالتعاون مع إدارة الشرطة الأهلية. وفي 24 و25 أيار/مايو 2022، عُقد مؤتمر الدوحة الرابع عشر لحوار الأديان، تحت شعار "الأديان وخطاب الكراهية بين الممارسة والنصوص"، بمشاركة 263 شخصاً من 78 دولة، بالإضافة إلى مشاركين من قطر.

30- وأفادت إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام أن الممثل الخاص للأمين العام لغرب إفريقيا ومنطقة الساحل شارك في المؤتمر الأفريقي الثاني لتعزيز السلام، الذي نظمه منتدى أبو ظبي للسلام وعُقد في الفترة من 8 إلى 10 شباط/فبراير 2022 في نواكشوط. ودعا الممثل الخاص إلى النظر على النحو المناسب في مساهمة الجهات الفاعلة الدينية والتقليدية في تعزيز الحوار وبناء السلام في المنطقة.

31- وفيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية، أشارت إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام إلى البيان الذي أدلى به رئيس البلد، فيليكس تشيسيكيدى، في اجتماع مجلس الوزراء المعقود في 15 نيسان/أبريل 2022، والذي دعا فيه الزعماء السياسيين والدينيين إلى الامتناع عن خطاب الكراهية والمساهمة في العلاقات الإيجابية بين الطوائف. كما أصدر تعليماته إلى الوزارات الحكومية ذات الصلة باعتماد تدابير قانونية جديدة لمكافحة خطاب الكراهية وتوطيد التماسك الاجتماعي والوحدة الوطنية من خلال مبادرات الحوار بين الطوائف. علاوة على ذلك، عقدت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا في كينشاسا، في الفترة من 21 إلى 24 حزيران/يونيه 2022، وبدعم من

(21) انظر: www.jbi-humanrights.org/JBI%20SR%20FORB%20Antisemitism%20Consultation.pdf.

(22) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 7(ح).

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، منتدى إقليمياً بشأن مكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العداء. وجمع المنتدى أكثر من 70 مشاركاً، منهم مدونون على وسائل التواصل الاجتماعي وصحفيون وممثلون عن الصحافة المكتوبة والهيئات التنظيمية الوطنية للاتصالات في بلدان منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية. وأسهمت حلقة العمل في وضع استراتيجية إقليمية لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العداء.

32- وأشارت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إلى أن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان آنذاك شددت، في جلسة استماع عُقدت في كانون الثاني/يناير 2022 في اللجنة الاستثنائية لمكافحة التعصب والعنصرية ومعاداة السامية والتحريض على الكراهية والعنف التابعة لمجلس الشيوخ الإيطالي، على أن روايات الكراهية على منصات التواصل الاجتماعي ساهمت في العنف الشديد ضد الأقليات في العديد من البلدان⁽²³⁾. وأشارت إلى إرشادات عملية مفصلة بشأن حظر التحريض على الكراهية والعنف تماشياً مع خطة عمل الرباط، ولا سيما اختبار العتبة المتاح على الإنترنت بـ 32 لغة والذي تستخدمه المحاكم والسلطات الوطنية الأخرى وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام⁽²⁴⁾. وعلاوة على ذلك، عقدت المفوضية حلقات عمل في إطار الإيمان من أجل الحقوق (#Faith4Rights) مرتبطة بسيناريوهات خطاب الكراهية نوقشت في سياق مسابقة نيلسون مانديلا العالمية للمحاكم الصورية لحقوق الإنسان لعام 2022 (التي نظمها مركز حقوق الإنسان في جامعة برينوريا) ومسابقة المحاكم الصورية لقانون وسائل الإعلام لعام 2022 (التي نظمها معهد بونافيرو لحقوق الإنسان في جامعة أكسفورد). وبالإضافة إلى ذلك، عقدت المفوضية حلقتي عمل للخبراء، في مجمع أدفنتيست دو سالييف وفي أكاديمية جنيف للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، في تشرين الأول/أكتوبر 2022، ركزت على تنفيذ خطة عمل الرباط وإعلان بيروت والتزاماته الـ 18 في إطار "الإيمان من أجل الحقوق"⁽²⁵⁾.

33- وفي أواخر آب/أغسطس وأوائل أيلول/سبتمبر 2022، نظم المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان أسبوعاً مناصرة متعدد الجهات الفاعلة ومتعدد الأنشطة لزيادة الوعي وتحفيز الحوار بشأن التصدي لخطاب الكراهية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وشمل ذلك مؤتمراً إقليمياً حول دور القيادات والجهات الفاعلة الدينية في التصدي لخطاب الكراهية ومكافحته. ونُظم الحدث بالاشتراك مع المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية كجزء من شراكة مستدامة لمعالجة قضية خطاب الكراهية. وسعى المؤتمر إلى تعزيز ثقافة الحوار الاجتماعي السلمي المتين فيما يتعلق بدور القيادات والجهات الفاعلة الدينية في مكافحة خطاب الكراهية، من خلال الجمع بين ممثلي مختلف المؤسسات الدينية والمنظمات العقائدية من جميع أنحاء المنطقة العربية وإشراكهم في تبادل المعارف والتجارب. وعقد المكتب الإقليمي أيضاً منتدى للشباب لمدة يومين بعنوان "دور الشباب في مكافحة خطاب الكراهية وتشجيع مجتمعات سلمية شاملة للجميع". وبحث المنتدى ارتفاع خطاب الكراهية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك الأسباب الجذرية للتعصب بين الشباب، وكذلك دورهم الرئيسي في تشجيع مجتمعات سلمية ومتنوعة وشاملة للجميع. وخلص الحدثان إلى ضرورة زيادة الحوار بين الشباب من جميع أنحاء المنطقة حول الآثار الضارة لخطاب الكراهية، وشددوا على أهمية إنشاء فضاءات أكثر أماناً على شبكة الإنترنت وخارجها لمعالجة خطاب الكراهية.

(23) انظر:

<https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2022/01/hearing-italian-senates-extraordinary-commission-against>

(24) انظر: <https://www.ohchr.org/en/freedom-of-expression>

(25) A/HRC/40/58، المرفقان الأول والثاني.

34- وأفاد الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات أن مكتبه أنجز، بالتعاون مع مكتب مكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، مشروعاً ممولاً تمويلاً تأسيسياً لتوفير التدريب على بناء القدرات بين الأقران من الزعماء الدينيين الشباب والإعلاميين الشباب. ويهدف المشروع إلى منع التطرف العنيف عن طريق الاتصالات الاستراتيجية ومن خلال مكافحة خطاب الكراهية، وتبديد المفاهيم المغلوطة السائدة عن العنف الرقمي، وتعزيز التماسك الاجتماعي والتسامح والاحترام المتبادل⁽²⁶⁾.

طاء - ضمان عدم ممارسة الموظفين الحكوميين التمييز ضد الأفراد على أساس الدين أو المعتقد⁽²⁷⁾

35- أشارت هنغاريا إلى أن البيانات المتعلقة بجرائم الكراهية التي تُبلَّغ إلى السلطات، بما في ذلك ما يتعلق منها بالدين بوصفه مجالاً محمياً، تُجمَع في النظام الموحد للإحصاءات الجنائية لسلطات التحقيق والنيابة العامة. وذكرت هنغاريا أنه يمكن في سياق الإجراءات الجنائية توجيه سؤال يتعلق بالبيانات الشخصية الحساسة من جانب الأشخاص المعنيين بالإجراءات، ويمكن تسجيل الإجابة إذا كان من الضروري إثبات واقعة ذات صلة بتقييم الحالة المحددة وإذا كان ذلك لا غنى عنه ومناسباً لإثبات الواقعة. ويجب على أفراد الشرطة، في سياق أعمالهم، تسجيل الخاصية المزعومة أو الفعلية المعتقدى عليها، مع مراعاة كرامة الضحية واحتياجاتها وحساسيتها، وذلك لغرض اكتشاف الحالة وإثباتها لا غير وبالقدر اللازم فقط.

36- وأفادت مقدونيا الشمالية أن قانون منع التمييز والحماية منه، الذي يحظر التمييز لعدة أسباب، بما في ذلك بسبب الدين أو المعتقد، اعتمد في عام 2020. وعملاً بهذا القانون، أنشئت لجنة منع التمييز والحماية منه كهيئة مهنية مستقلة للمساواة وعدم التمييز امتثالاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) والمعايير الدولية الرامية إلى حماية حقوق جميع المواطنين.

37- وأفاد الاتحاد الروسي أن على أفراد الشرطة أن يظهروا الاحترام لعادات المواطنين وتقاليدهم الوطنية، وأن يأخذوا في الاعتبار الخصائص الثقافية وغيرها لمختلف الفئات الإثنية والاجتماعية والمنظمات الدينية، وأن يشجعوا الوئام بين الإثنيات والأديان. وإذا تعرض المواطنون لتدابير إكراه معينة من الدولة، وجب على الشرطة أن توفر لهم ظروف احتجاج مناسبة، بما في ذلك السماح للشخص بممارسة دينه. ولا يجوز ممارسة التعصب والتمييز والعنف بمختلف مظاهره ضد المحتجزين على أساس دينهم أو معتقداتهم.

38- وأشارت منظمة مكتب إعلام شهود يهوه غير الحكومية إلى أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان خلصت في 7 حزيران/يونيه 2022، في قضية *Taganrog LRO* وآخرين ضد روسيا إلى أن "الحل القسري لجميع المنظمات الدينية لشهود يهوه في روسيا ليس مجرد نتيجة لتطبيق محايد للأحكام القانونية بل يكشف عن مؤشرات على سياسة عدم تسامح من جانب السلطات الروسية تجاه الممارسات الدينية لشهود يهوه تهدف إلى حمل شهود يهوه على التخلي عن عقيدتهم ومنع الآخرين من الانضمام إليها"⁽²⁸⁾. وبالإضافة إلى ذلك، اعتمدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ملاحظاتها الختامية بشأن التقرير الدوري الثامن للاتحاد الروسي في 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، معربة عن قلقها إزاء التعديلات على حرية الدين التي تستهدف، في جملة أمور، شهود يهوه⁽²⁹⁾.

(26) انظر: <https://edin.uncct.unaoc.org/>.

(27) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 8(أ).

(28) انظر: <https://hudoc.echr.coe.int/eng?i=001-217535>، الفقرة 254.

(29) CCPR/C/RUS/CO/8، الفقرة 30.

39- وأشار الأمين العام، في ملاحظاته بشأن الشراكة بين الهند والأمم المتحدة، في سياق زيارته إلى الهند في تشرين الأول/أكتوبر 2022، إلى أن "الهند، بوصفها عضواً منتخباً في مجلس حقوق الإنسان، تتحمل مسؤولية عن تشكيل حقوق الإنسان العالمية، وعن حماية وتعزيز حقوق جميع الأفراد، بمن فيهم أفراد الأقليات" وأعرب عن ضرورة إدانة خطاب الكراهية إدانة قاطعة⁽³⁰⁾. وفي 21 تشرين الأول/أكتوبر، أعربت المحكمة العليا في الهند عن قلقها إزاء خطاب الكراهية، وأمرت الشرطة بأن تتخذ تلقائياً إجراءات ضد الجناة، وإلا وُجّهت إليها تهمة انتهاك حرمة المحكمة.

ياء - تعزيز قدرة أفراد جميع الطوائف الدينية على المجاهرة بدينهم والإسهام علانيةً وعلى قدم المساواة مع غيرهم في المجتمع⁽³¹⁾

40- أفادت موريشيوس أن الحكومة قدمت إعانات للهيئات الدينية ومرافق الهياكل الأساسية لجميع المهرجانات الدينية التي يُحتفل بها في البلد. وأشارت أيضاً إلى عدة صناديق استئمانية ومراكز ثقافية وصناديق تراثية للحفاظ على تراث البلد الثقافي الغني والمتنوع ولتعزيز اللغات. ولما كانت جميع الثقافات والأديان متعايشة، فإن الحكومة تكيّف جدول العطلات الرسمية كل عام من أجل تقاسم الإجازات المعلنة على أساس دين المواطنين وثقافتهم تقاسماً منصفاً.

41- وأشار مكتب حقوق الإنسان التابع لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق إلى أنه أجرى في شهري تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2022، كجزء من مشروع روايات السلام التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، خمس دورات تدريبية لـ 80 كردياً ومسيحياً وتركمانياً وإيزيدياً حول مجموعة واسعة من منهجيات سرد القصص. وشملت هذه الدورات صناعة الأفلام الرقمية القصيرة وإعداد الرسوم المتحركة والتصوير الفوتوغرافي، بهدف دعم تعزيز وحماية حقوق الأقليات والتعايش السلمي في مجتمعاتهم المحلية ولكي تكون بمثابة ممارسات جيدة للأنشطة التطوعية والنشاط الشبابي في جميع أنحاء العراق. وبالمثل، عقد مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة، في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر، خمس حلقات عمل في دهوك وأربيل والموصل والبصرة وبغداد بشأن تعزيز حقوق الإنسان للأقليات، والتعايش السلمي، والعودة الآمنة للمشردين داخلياً. وحضر حلقات العمل هذه أكثر من 160 مشاركاً من الأكراد الفيليين والعرب والأرمن والآشوريين الكلدان والعراقيين المنحدرين من أصل أفريقي والتركماني والإيزيديين والصابئة المندائيين. وفي اجتماع متابعة عقد في البصرة، لم يثر المشاركون أي شكاوى بشأن التعصب المتصور على أساس الدين أو المعتقد، ومع ذلك أوصوا بتغيير لهجة الخطاب الديني تجاه الأديان الأخرى، فضلاً عن تغيير المقاربة التعليمية للمناهج الدينية. كما أشار مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة إلى ما يبذله من جهود على المستوى المجتمعي للعمل مع منظمات المجتمع المدني بالتنسيق مع السلطات المحلية على تنفيذ أنشطة مختلفة، بما فيها أنشطة لتعديل القانون رقم 5 لسنة 2015 ومراجعة المناهج الدينية، على المستويين الاتحادي والإقليمي.

42- وأشار المؤتمر اليهودي العالمي إلى أنه استقبل ممثلين دائمين ودبلوماسيين في الكنيس الكبير في جنيف في أيلول/سبتمبر 2022، احتفالاً باليوم الأوروبي للثقافة اليهودية. وأتاح فتح أبواب الكنيس الكبير أمام المجتمع الدبلوماسي فرصة لاستكشاف واكتشاف تقاليد وطقوس طائفة عريضة، وهو ما سمح

(30) انظر: <https://www.un.org/sg/en/content/sg/speeches/2022-10-19/secretary-generals-remarks-the-partnership-between-india-and-the-united-nations-india%E2%80%99s-75th-anniversary>

(31) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49 الفقرة 8(ب).

لأشخاص ينتمون إلى جماعات إثنية ودينية مختلفة بالانتماء والتفاعل والتعلم، وأسهم في تعميق فهم نسيج المجتمع ووشائجه.

كاف - تمثيل الأفراد ومشاركتهم المجدية في جميع قطاعات المجتمع، بغض النظر عن دينهم⁽³²⁾

43- أبلغت مصر عن اتخاذ عدة خطوات لزيادة تمثيل المسيحيين في البرلمان ونشر مبادئ التسامح والتفاهم بين الأديان. وكان الرئيس قد أصدر قراراً بتعيين سبعة مسيحيين أعضاء في مجلس النواب في عام 2021، ليصل عدد الممثلين المسيحيين إلى 38. بالإضافة إلى ذلك، عُيِّن سبعة مسيحيين في مجلس الشيوخ في عام 2020، فصار يضم بذلك 24 نائباً مسيحياً. وأصدرت وزارة الأوقاف منشورات مترجمة إلى عدة لغات للتعريف بالمواطنة وحقوق الإنسان والتعايش السلمي، وبحماية الكنائس في الإسلام، في حين شرعت ثلاث كنائس مصرية في أنشطة تهدف إلى تعزيز مبادئ المواطنة والانتماء. وعلاوةً على ذلك، وضع الأزهر منهجاً جديداً لجميع مراحل نظام التعليم الديني في مصر، بشأن أهمية التنوع الديني والثقافي.

44- وأجرت المفوضية مشاورات عامة واسعة النطاق مع الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني والفئات المتضررة، ونشرت في كانون الأول/ديسمبر 2022 دليلاً عملياً لوضع تشريعات شاملة لمكافحة التمييز. ويمكن أن تزود هذه القوانين المعرضين للتمييز بالأدوات اللازمة للطعن في المعاملة التي يتعرضون لها وتأمين سبل الانتصاف من الأضرار التي تلحق بهم. ويخضع المكلفون بواجبات المساواة ويستجيبون من خلال وضع إجراءات لمنع الأفعال والسياسات والممارسات التمييزية. وبمرور الوقت، تنطوي هذه التغييرات على إمكانية زيادة تمثيل الفئات المهمشة وظهورها، وبالتالي المساهمة في تغيير السلوك وفي نهاية المطاف في حدوث تحولات في الأعراف الاجتماعية⁽³³⁾.

لام - بذل جهود لمكافحة التمييز الديني⁽³⁴⁾

45- أفادت أوزبكستان أن إجراءات التحقيق التي تتخذها وكالات إنفاذ القانون لا تطبق إلا على أساس تشريعات الإجراءات الجنائية في البلد، التي لا تجيز استخدام الانتماء الديني معياراً في إجراءات الاستجواب والتفتيش وغيرها من إجراءات التحقيق في سياق أنشطة إنفاذ القانون. وبالإضافة إلى ذلك، شُرحت لوكلاء النيابة، متطلبات قرار مجلس حقوق الإنسان المتعلق بمكافحة التعصب والقبول النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد، بما في ذلك ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة التمييز الديني.

46- وأشار أمين المظالم الوطني في إسبانيا إلى الإجراءات المرفوعة أمام المديرية العامة للشرطة فيما يتعلق بالقضاء على عمليات التفتيش التي تقوم بها الشرطة على أساس التمييز الإثني والعرفي، وهي مشكلة تؤثر أيضاً، وفقاً للمعلومات المقدمة، على الطوائف الدينية. وأوصى أمين المظالم الوطني بوضع نظام محوسب لجمع ورصد بيانات مصنفة عن عمليات التوقيف والتفتيش التي تقوم بها الشرطة في

(32) المرجع نفسه، الفقرة 8(ج).

(33) OHCHR and Equal Rights Trust, *Protecting Minority Rights: A Practical Guide to Developing Comprehensive Anti-Discrimination Legislation* (2022), p. vii متاح في: www.ohchr.org/en/minorities/minority-rights-equality-and-anti-discrimination-law. يتضمن الدليل فصلاً مخصصاً (الصفحات 139-153) للأقليات الدينية أو العرقية والتمييز.

(34) انظر الفقرة 8(د) من قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49 التي تُعرّف التمييز الديني بأنه الاستخدام البغيض للدين كمعيار في عمليات الاستجواب والتفتيش وغيرها من إجراءات التحري في سياق إنفاذ القانون.

الشوارع وفي الأماكن العامة. وعلاوة على ذلك، اقترح اعتماد آليات للرقابة الداخلية، بما في ذلك عمليات تدقيق عند الاقتضاء، للوقوف على الممارسات الجيدة وعلى الاتجاهات التمييزية المحتملة في عمليات التوقيف والتفتيش التي تقوم بها الشرطة. وأوصى أمين المظالم الوطني كذلك باعتماد تعليمات أو تدابير أخرى لضمان القضاء على التمييز العرقي. كما حث تقرير فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي عن بعثته إلى إسبانيا الحكومة على امتثال التوصيات التي قدمها مكتب أمين المظالم الوطني، بما في ذلك التوصيات الداعية إلى إنهاء التمييز العرقي والانتقال نحو خطاب رسمي أدق بشأن التمييز العرقي⁽³⁵⁾.

47- ونظرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في التقرير الجامع للتقارير الدورية من العاشر إلى الثاني عشر للولايات المتحدة الأمريكية في آب/أغسطس 2022⁽³⁶⁾. وكررت اللجنة، في ملاحظاتها الختامية، توصيتها بأن تكثف الدولة الطرف جهودها لمكافحة ممارسة التمييز العرقي من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين على جميع مستويات الحكومة مكافحة فعالة ووضع حد لها، بطرق منها الإسراع في مراجعة السياسات التي تجيز أو تبيح التمييز العرقي والمراقبة والرصد وجمع المعلومات الاستخبارية بأساليب غير قانونية، بما في ذلك "إرشادات وكالات إنفاذ القانون الاتحادية لعام 2014 بشأن استخدام العرق أو الإثنية أو النوع الجنساني أو الأصل القومي أو الدين أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية"⁽³⁷⁾. علاوة على ذلك، أشار المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات في آب/أغسطس 2022، في تقريره عن زيارته إلى الولايات المتحدة، إلى أن المبادئ التوجيهية لوزارة العدل بشأن التمييز لا تنطبق على تحقيقات الأمن القومي أو على الحدود، ما يعني أنه لا يزال يجوز إجراء التمييز الديني والإثني في تلك المجالات، وهو تمييز يستهدف في أحيان كثيرة جماعات أمريكا اللاتينية والجماعات المسلمة⁽³⁸⁾.

ميم- التدابير والسياسات الرامية إلى تعزيز الاحترام والحماية التامين لأماكن العبادة والمواقع الدينية والمقابر والأضرحة⁽³⁹⁾

48- وجهت خطة عمل الأمم المتحدة لحماية المواقع الدينية توصيات إلى الأمم المتحدة والدول والزعماء الدينيين والمجتمع المدني ومقدمي الخدمات عبر الإنترنت، بغية منع الهجمات على أماكن العبادة وتعزيز تدابير التأهب والتصدي⁽⁴⁰⁾. وأشارت أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان 18/16 وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وسلطت الضوء على أن عملية استنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد توفر إطاراً سياسياً رئيسياً للتعاون في مكافحة التعصب الديني والتمييز والعنف القائم على أساس الدين أو المعتقد⁽⁴¹⁾. كما أشير صراحةً إلى خطة العمل لحماية المواقع الدينية في نداء الأمين العام إلى العمل من أجل حقوق الإنسان⁽⁴²⁾.

(35) A/HRC/39/69/Add.2، الفقرتان 61 و 62.

(36) انظر CERD/C/SR.2899 و CERD/C/SR.2900.

(37) CERD/C/USA/CO/10-12، الفقرة 19.

(38) A/HRC/49/46/Add.1، الفقرة 56.

(39) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 10.

(40) انظر: <https://www.unaoc.org/wp-content/uploads/Plan-of-Action-to-Safeguard-Religious-Sites-191219.pdf>، المرفق 1.

(41) المرجع نفسه، الصفحة 9.

(42) انظر: <https://www.un.org/en/content/action-for-human-rights/assets/pdf/Call%20to%20Action%20for%20Human%20Rights%20-%20Arabic.pdf>، الصفحة 8.

49- وواصل الممثل السامي لتحالف الأمم المتحدة للحضارات قيادة تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة لحماية المواقع الدينية، التي تستند إلى أحكام المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ومن خلال سياسة دعوة وحملة مستمرة على وسائل التواصل الاجتماعي، واصل الممثل السامي تعبئة الجماعات الدينية، بما في ذلك قادة الشباب، لتعزيز عالمية ورمزية المواقع الدينية ودور العبادة وضرورة حمايتها بصرف النظر عن الدين أو المعتقد أو انعدامه. وأدلى الممثل السامي أيضاً ببيانات عامة دعا فيها إلى الاحترام المتبادل وحذر فيها من الزيادة المقلقة في التمييز وما يتصل به من تعصب ووصم وأعمال عنف تستهدف جماعات بعينها ودور العبادة التابعة لها على أساس الدين أو المعتقد.

50- وقد بدأ تحالف الأمم المتحدة للحضارات وبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الساتلية العملية في تنفيذ نهج مرحلي لرسم خرائط المواقع الدينية حول العالم، مع التركيز على خمسة بلدان تجريبية. ويجري رسم الخرائط وفقاً لمبادئ التوازن الجغرافي، واحترام حرية الدين أو المعتقد، وتمثيل مختلف الطوائف الدينية في البلدان التجريبية المعنية. ونتيج هذه الخرائط إمكانية الاطلاع بصورة محسنة على المعلومات المتعلقة بالمواقع الدينية في البلدان التجريبية وتساهم في التوعية بأهمية حماية المواقع الدينية.

51- وفيما يتعلق بمشروع "تعزيز أمن ومرونة المواقع والمجتمعات الدينية المعرضة للخطر"، الذي تموله وتدعمه المفوضية الأوروبية وتتولى تنفيذه في الفترة 2021-2023 منظمة تعزيز المؤسسات الدينية والمنظمة الفنلندية للمعونة الكنسية ومجلس المهندسين المعماريين في أوروبا في سبعة بلدان تجريبية في الاتحاد الأوروبي، يرأس تحالف الأمم المتحدة للحضارات المجلس الاستشاري الخارجي الذي يقدم المشورة لتنفيذ المشروع. ويشمل المستفيدون الرئيسيون المستهدفون الزعماء الدينيين وأفراد الأمن والمرافق في أماكن العبادة، فضلاً عن نساء وشباب نشطين من الطوائف والجماعات الدينية. وشارك تحالف الأمم المتحدة للحضارات في أنشطة التدشين التي جرت في ألمانيا وبلجيكا، وقدم مساهمات فنية للمواد المتصلة بالمشروع.

52- واستهل المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، في تقريره إلى الجمعية العامة لعام 2022، حواراً نقدياً بشأن ما يعترض حرية الشعوب الأصلية في الدين أو المعتقد من عقبات وما يتاح لها من فرص. ولاحظ المقرر الخاص أن تعبير "الأماكن المقدسة" وفقاً للمادة 6(أ) من إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد (أي حرية إقامة وصيانة أماكن العبادة) تنطبق على ما يبدو على الهياكل المنشأة، غير أن الخبراء يجادلون بأن الحماية يجب أن تمتد أيضاً إلى الأراضي التقليدية التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من روحانية الشعوب الأصلية⁽⁴³⁾. وأوصى المقرر الخاص بوضع آليات تعاونية وتشاورية للشعوب الأصلية كي تؤثر بصورة فعالة في عملية صنع القرار بشأن القضايا التي تمسها، بما في ذلك وضع سياسات كلية قائمة على الحقوق، وبشأن المسائل التي تؤثر على الممارسات الروحية⁽⁴⁴⁾.

نون - تدعيم الجهود الدولية في سبيل تشجيع حوار عالمي لتعزيز ثقافة التسامح والسلام على جميع المستويات، استناداً إلى احترام حقوق الإنسان وتنوع الأديان والمعتقدات⁽⁴⁵⁾

53- استجاب المكتب المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية لعدة طلبات لدعم كيانات الأمم المتحدة الميدانية في وضع خطط عمل محددة السياق بشأن خطاب الكراهية. وتماشياً مع استراتيجية

(43) A/77/514، الفقرة 18.

(44) المرجع نفسه، الفقرة 86(ب).

(45) قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49، الفقرة 14.

الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية، بدأ المكتب أيضاً في تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، بشأن التصدي لخطاب الكراهية ومكافحته.

54- وشجع المنتدى المعني بقضايا الأقليات، في دورته الرابعة عشرة عن موضوع "منع نشوب النزاعات وحماية حقوق الإنسان للأقليات"، الدول والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني على العمل على كسب دعم الإسهامات الإيجابية للجهات الدينية الفاعلة، بما في ذلك بالترويج لإعلان بيروت ومجموعة أدوات الإيمان من أجل الحقوق⁽⁴⁶⁾. كما أدرج مجلس حقوق الإنسان توصية ذات صلة في آذار/مارس 2022 في قراره المتعلق بمنع الإبادة الجماعية⁽⁴⁷⁾. وعلى المستوى الإقليمي لمجلس أوروبا، استندت توصية لجنة الوزراء CM/Rec(2022)16 بشأن مكافحة خطاب الكراهية إلى اعتبار عتبة خطة عمل الرباط، وذكرت المذكرة التفسيرية لمجلس أوروبا أن إطار الإيمان من أجل الحقوق ومجموعة أدواته وسيلة مفيدة بمنهجية الخاصة بالتعلم بين الأقران⁽⁴⁸⁾.

55- وأشارت جامعة السلام إلى إعلان الحق في السلام لعام 2016، الذي دعا إلى تعزيز المؤسسات الدولية والوطنية للتنقيف من أجل السلام لكي توطد روح التسامح والحوار والتعاون والتضامن بين كافة البشر⁽⁴⁹⁾. ولأحظت جامعة السلام أن ماجستير الآداب في دراسات الدين والثقافة والسلام، الذي شاركت في رعايته في عام 2022 رابطة العالم الإسلامي وجامعة لا تران البابوية والمؤتمر اليهودي العالمي، يتضمن دورة عن مكافحة خطاب الكراهية. وبالإضافة إلى ذلك، نشرت جامعة السلام في عام 2022 كتاباً بعنوان *A Missing Piece for Peace: Bringing Together the Right to Peace and Freedom of Conscientious Objection to Military Service* (قطعة مفقودة من أجل السلام: الجمع بين الحق في السلام وحرية الاستكفاف الضميري من الخدمة العسكرية)⁽⁵⁰⁾.

ثالثاً - استنتاجات وملاحظات بشأن تدابير المتابعة الممكنة لتتبع خطة العمل

56- يستهدف التعصب والتمييز وخطاب الكراهية - سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها - بشكل خاص أفراد الأقليات الدينية أو العرقية في جميع أنحاء العالم⁽⁵¹⁾. ولا بد من اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في التصدي للتعصب والقبول النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد.

57- وينبغي للدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة أن تضاعف جهودها لتنفيذ خطة العمل الواردة في قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49. وعلى وجه الخصوص، يجب على الدول أن تعزز حرية

(46) A/HRC/49/81، الفقرة 58.

(47) قرار مجلس حقوق الإنسان 9/49 الفقرة 22.

(48) انظر: https://search.coe.int/cm/Pages/result_details.aspx?ObjectId=0900001680a6891e، الفقرات 32 و35 و125 و184 و195 و224.

(49) قرار الجمعية العامة 189/71، المرفق، المادة 4.

(50) انظر: <https://www.upeace.org/pages/publications-2022>.

(51) انظر: <https://www.ohchr.org/en/statements/2022/12/statement-volker-turk-15th-session-un-forum-minority-issues>، وكذلك التقارير العشرين عن مكافحة التعصب والقبول النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد، المتاحة في: <https://www.ohchr.org/en/minorities/combating-intolerance-against-persons-based-religion-or-belief>.

الدين أو المعتقد، وأن تتصرف على وجه السرعة حيال جرائم الكراهية، وأن تحمي الأقليات الدينية أو العرقية، بما في ذلك أماكن عبادتها. وللزعماء السياسيين والدينيين دورٌ حاسم في المجاهرة بحزم وسرعة برفض التعصب والقبولبة النمطية التمييزية وخطاب الكراهية⁽⁵²⁾. وينبغي أن تعزز المواد التعليمية والتعلم بين الأقران احترام التعددية والتنوع في مجال الدين أو المعتقد. وينبغي مواصلة تعزيز تبادل الدروس المستفادة والممارسات الواعدة، بما في ذلك بدعم من الأمم المتحدة⁽⁵³⁾.

58- وفي عام 2023، نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبمرور 30 عاماً على اعتماد إعلان وبرنامج عمل فيينا بشأن حقوق الإنسان. ويمثل الاحتفال بهاتين المناسبتين فرصة لتقييم وتحديد المجالات التي تحتاج إلى مزيد من الدعم. ففي عام 1948، أعلنت الجمعية العامة أن لكل شخص حقاً في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه أو معتقده، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعب وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة⁽⁵⁴⁾. علاوةً على ذلك، طلب المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، الذي عُقد في فيينا في عام 1993، إلى جميع الحكومات "اتخاذ جميع التدابير المناسبة امتثالاً لالتزاماتها الدولية ومع المراعاة الواجبة للنظم القانونية السائدة في كل منها، وذلك لمواجهة التعصب القائم على أساس الدين أو المعتقد وما يتصل به من عنف، بما في ذلك ممارسات التمييز ضد المرأة وبما في ذلك تدنيس المواقع الدينية"⁽⁵⁵⁾. وشدد الأمين العام في تقريره لعام 2021 المعنون "خطتنا المشتركة" على أن مظاهر التعصب والتمييز لا تزال حاضرة في جميع المجتمعات، على غرار ما شوهد خلال جائحة كوفيد-19 لما وُجه اللوم على الفيروس إلى فئات من الناس وجُعِلوا كبش فداء⁽⁵⁶⁾.

59- علاوةً على ذلك، يؤكد الأمين العام في ندائه إلى العمل من أجل حقوق الإنسان أن التنوع البشري ميزة لا تهديد، وأن كل طائفة، بما في ذلك الأقليات، يجب أن تشعر بأن هويتها تحظى بالاحترام وأن بإمكانها المشاركة الكاملة في المجتمع ككل⁽⁵⁷⁾. ومع ذلك، أخذ خطاب الكراهية ينتشر كالنار في الهشيم على منصات التواصل الاجتماعي في بلدان ذات سياقات ثقافية وسياسية ودينية مختلفة اختلافاً صارخاً - مع ما يترتب على ذلك من عواقب مروعة تهدد حياة آلاف الأشخاص⁽⁵⁸⁾.

60- وكما أبرز الأمين العام⁽⁵⁹⁾، لا يزال مقدمو خدمات الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي وغيرهم من متعهدي التشغيل في الفضاء الرقمي يكابدون في محاولة لتحقيق التوازن الصحيح بين الاستجابة بفعالية لتضخم الكراهية وانتشارها في الفضاء الرقمي مع تجنب التدابير التي يمكن أن تقوض حرية التعبير. وترد إرشادات واضحة لمعالجة هذه القضايا في المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وخطة عمل الرباط، وإطار "الإيمان من أجل الحقوق" ومجموعة أدواته،

(52) A/HRC/22/17/Add.4، التذييل، الفقرة 36.

(53) A/77/487، الفقرة 68.

(54) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 18.

(55) A/CONF.157/23، الفصل الثاني، الفقرة 22.

(56) انظر: <https://www.un.org/ar/content/common-agenda-report/assets/pdf/common-agenda-ar.pdf>، الفقرة 34.

(57) انظر: <https://www.un.org/en/content/action-for-human-rights/assets/pdf/Call%20to%20Action%20for%20Human%20Rights%20-%20Arabic.pdf>، الصفحة 3.

(58) انظر: https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/press/2022-11-05/22-11-05_Letter_HC_to_Mr_Elon_Musk.pdf.

(59) انظر A/77/487.

فضلاً عن التعليقات العامة والتوصيات العامة الصادرة عن هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وتوصيات المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

61- والعقوبات الجنائية المتعلقة بأشكال التعبير غير القانونية هي تدابير الحل الأخير ولا ينبغي تطبيقها إلا في حالات مبررة تماماً، بما يتماشى مع اختبار العتبة المكون من ستة أجزاء المنصوص عليه في خطة عمل الرباط والذي يقيم السياق والمتكلم والنية والمحتوى ومدى الخطاب ورجحان الضرر⁽⁶⁰⁾. وينبغي للدول أيضاً أن تنظر في سبل الانتصاف المدنية أو الإدارية وأن تعتمد تشريعات شاملة لمكافحة التمييز تتضمن إجراءات وقائية وعقابية من أجل مكافحة التحريض على الكراهية مكافحة فعالة⁽⁶¹⁾.

62- إن اعتماد قرار مجلس حقوق الإنسان 18/16 والقرارات ذات الصلة بتوافق الآراء منذ عام 2011 "يشكل منبراً واعداً لعمل فعال ومتكامل وشامل من جانب المجتمع الدولي"⁽⁶²⁾، وهو يتطلب من الدول التنفيذ والمتابعة المستمرة على المستوى الوطني، بسبل منها خطة عمل الرباط التي تساهم في تنفيذه القرار.

63- وكما تم تسليط الضوء عليه خلال الاجتماع الثامن لعملية استنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد، الذي استضافته باكستان في شباط/فبراير 2022، تشكل هذه الآلية الحكومية الدولية الأولى المخصصة لمتابعة قرار من قرارات مجلس حقوق الإنسان والهادفة إلى نقل مناقشات جنيف إلى مختلف المناطق، مثلاً استثنائياً على عمل المجلس. وهي تعكس الإبداع والإرادة السياسية والتعاون عبر المناطق.

64- ويلزم إحراز مزيد من التقدم في تنفيذ كل جزء من خطة العمل المنصوص عليها في قرار مجلس حقوق الإنسان 31/49. وسيطلب تحقيق هذا التقدم مشاركة منهجية من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة والخبراء المستقلين والمجتمع المدني، بما في ذلك الجهات الفاعلة الدينية.

(60) اختبار عتبة الرباط متاح بـ 32 لغة في: <https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/one-pager-incitement-hatred-rabat-threshold-test>.

(61) A/HRC/22/17/Add.4، التذييل، الفقرتان 26 و34. انظر أيضاً: www.ohchr.org/en/minorities/minority-rights-equality-and-anti-discrimination-law.

(62) A/HRC/22/17/Add.4، التذييل، الفقرة 41.